بيروت في ٢٠٢٦/٦/٥
ر/ص/ع : ٢٠٢٦/١٧

بيان صادر عن الاتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة (MMA)

يتوجّه الاتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة (MMA) إلى جميع اللاعبين والمدربين والأندية والمنظمين والرياضيين في لبنان، وإلى الرأي العام الرياضي والإعلامي، ليؤكد أن تاريخ ٢٠٢٦/٠٦/٠٥ يشكل محطة مفصلية في مسار حماية وتنظيم رياضة الفنون القتالية المختلطة في لبنان وترسيخ مبدأ احترام القوانين والأنظمة التي ترعى هذه الرياضة.

فبعد محاولات متكرّرة للالتفاف على القوانين والأنظمة المرعية الإجراء، ومحاولة تنظيم بطولات ومنافسات تدخل ضمن نطاق رياضة الفنون القتالية المختلطة من قبل جهات لا تملك الصلاحية أو الاختصاص القانوني للإشراف عليها أو تنظيمها، بادر الاتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة، إلى اتخاذ الإجراءات القضائية اللازمة صوناً للصلاحيات الممنوحة له قانوناً وحمايةً للرياضيين والمصلحة الرياضية العامة.

وقد تُوّجت هذه الجهود اليوم بصدور قرار عن حضرة قاضي الأمور المستعجلة في عاليه، أكد بصورة واضحة ضرورة احترام الأطر القانونية والتنظيمية الناظمة لرياضة الفنون القتالية المختلطة، وكرّس مبدأ عدم جواز تنظيم أي نشاط يندرج ضمن هذه الرياضة خارج إشراف الجهة المختصة قانوناً.

وبموجب القرار الصادر، **تم منع إقامة أو تنظيم أي منافسة تندرج ظاهرياً ضمن رياضة الفنون القتالية المختلطة (MMA)** في إطار النشاط الذي كان مزمعاً إقامته بتاريخ ٢٠٢٦/٠٦/٠٦ في مدينة عاليه، **كما جرى إلزام الجهة المدعى عليها بالإعلان عن عدم القيام بأي نشاط MMA**. كذلك شدد القرار على منع مشاركة أي قاصر في منافسات قتالية تتضمن احتكاكاً جسدياً مباشراً، وذلك حفاظاً على السلامة العامة وحمايةً للفئات العمرية الأكثر عرضة للمخاطر.

ويؤكد الاتحاد في هذا السياق أن هدفه لم يكن يوماً عرقلة النشاط الرياضي أو الحد من المبادرات الرامية إلى تطوير الرياضة في لبنان، بل على العكس من ذلك، فهو يثمن جهود جميع الأندية والمنظمين الذين يعملون على نشر الثقافة الرياضية وتوفير بيئة إيجابية للشباب، لا سيما في ظل الظروف الصعبة التي يمر بها الوطن. إلا أن ذلك يجب أن يتم ضمن إطار قانوني وتنظيمي واضح، وبعد الحصول على الموافقات والتراخيص اللازمة بعد تقديمها، بما يضمن سلامة المشاركين ويحفظ المصلحة العامة.

كما يوضح الاتحاد أن اعتراضه على النشاط المزمع إقامته في عاليه لم يكن موجهاً ضد أي رياضة قتالية أخرى أو ضد أي نشاط لا يندرج ضمن رياضة الفنون القتالية المختلطة، وإنما انطلق حصراً من واجبه القانوني في حماية هذه الرياضة وتنظيمها وضمان ممارستها وفق المعايير الفنية والطبية والأمنية المعتمدة. فسلامة الرياضيين، ولا سيما القاصرين منهم، تبقى أولوية لا يمكن التساهل بشأنها، كما أن حماية سمعة رياضة الـMMA والحفاظ على استمراريتها وتطورها في لبنان تقتضي منع أي ممارسات غير قانونية قد تسيء إليها أو تعرّض مستقبلها للخطر. **خاصة ان رياضة ال MMA قد عانت كثيراً في مراحل سابقة من التوقيف في لبنان وسوء الفهم والتشويه، وعمل الاتحاد بجد لإعادتها الى مكانها الصحيح كرياضة منظمة.**

وانطلاقاً من مسؤوليته الوطنية والرياضية، **يؤكد الاتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة أنه لن يتهاون في مواجهة أي تعدٍ على صلاحياته القانونية أو أي مخالفة من شأنها الإضرار باللاعبين أو باللعبة.** وفي المقابل، فإن أبواب الاتحاد ستبقى مفتوحة أمام جميع الأندية والمدربين والمنظمين الراغبين في إقامة بطولات أو منافسات أو فعاليات رياضية وفق الأصول، **وهو على استعداد كامل للتعاون وتقديم الدعم والموافقات اللازمة متى استوفيت الشروط القانونية والفنية ومتطلبات السلامة المعتمدة.**

وفي هذه المناسبة، **يتوجّه الاتحاد بالشكر والتقدير إلى وكيلته القانونية المحامية الأستاذة لؤى زعرور**، التي تابعت هذا الملف بجهد كبير وحرفية عالية، وتمكنت من تحقيق انتصار قانوني مهم لا للاتحاد فحسب، بل لرياضة الـMMA وكل الرياضيين الذين يستحقون ممارسة رياضتهم ضمن بيئة آمنة وشرعية ومحترفة.

ختاماً، يؤكد الاتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة MMA أن يده ممدودة للجميع، وأن المرحلة المقبلة ستكون مرحلة تنظيم وتعاون واحترام للقانون. فالرياضة لا تُبنى بالفوضى، بل بالمسؤولية والشرعية ووحدة الصف.

*مرفق ربطاً: قرار حضرة قاضي الأمور المستعجلة في عاليه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

امـــين الســـر
وسـام ابـي نـادر

الرئيـــــس
احـمد حـازر

LMMAF
LEBANESE MMA FEDERATION
الاتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة

قرار

إن قاضي الأمور المستعجلة في عاليه،

بعد الإطلاع على الإستدعاء الراهن المقدم في الإتحاد اللبناني للفنون القتالية المختلطة وعلى اللائحة الجوابية المقدمة في المستدعى بوجهها نادي UFC عاليه THC organization وعلى المذكرة الجوابية اللاحقة، وسائر المستندات المبرزة في الملف،

حيث يطلب المستدعي وقف البطولة المقرر إقامتها في ٢٠٢٤/٦/٦ لكونها، بحسب إدلائه، تشكل نشاطاً" يدخل ضمن رياضة الفنون القتالية المختلطة MMA الخاضعة لإشرافه الحصري وفقاً للإفادة الصادرة عن وزارة الشباب والرياضة،

وحيث يدلي المستدعى بوجهها بأن النشاط لا يشكل بطولة MMA بالمعنى المقصود من قبل المستدعي، وأن عبارة MMA الواردة على الإعلان تعني Machete Martial Arts، وهو لا يتعلق أبداً بـ Mixed Martial Arts Federation الخاص بالمستدعي،

وحيث يتبين من ظاهر المستندات وجود إعلانات تتضمن مشاركة قاصرين في بعض المنافسات القتالية، الأمر الذي يستوجب في الحد الأدنى التثبت من توافر الضوابط الفنية والطبية والتنظيمية الكفيلة بحماية سلامتهم البدنية،

وحيث إنه في جهة ثانية، يتبين أن جزءاً"

في النشاط المعلن عنه والمرتبط برياضة الفنون القتالية المختلطة MMA التي يدعي المستدعى عليهما احترافها والحراك بها، في حين أن أجزاء أخرى في النشاط تبدو مرتبطة بعروض أو نشاطات رياضية مختلفة يدلي المستدعى بوجهها بأنها خاضعة لاتحادات أخرى،

تقرر، حفظاً للحقوق، ومنعاً للضرر، ووفقاً لأحكام المادة /٦٠٤/ أ.م.م.:

١- منع إقامة أو تنظيم أي منافسة تندرج ظاهرياً ضمن رياضة الفنون القتالية MMA خلال النشاط المنظم في المستدعى بوجهها في ٦/٦/٢٠٢٦، وإلزام هذين الأخيرين بالإعلان عن عدم القيام بنشاط MMA بهذه الفنون القتالية المختلطة،

٢- منع مشاركة أي قاصر في أي منافسة قتالية ذات احتكاك جسدي مباشر ضمن النشاط المذكور،

٣- السماح بإقامة سائر النشاطات والعروض الرياضية الأخرى التي لا تندرج ضمن الفقرتين (١) و(٢) أعلاه،

٤- تكليف كاتب هذه الهيئة السيد عادل رضوان بالبدء بالانتقال إلى مركز المستدعى بوجهما وتبليغهما القرار الراهن، مع رئيس القلم السيد طارق جابر،

والإنتقال في تاريخ ٢٠٢٦/٦/٦ إلى
نادي UFC عاليه لمراقبة المنافسات
الى هيلة والتثبت في عدم القيام بأي
نشاط يتعلق بالفنون القتالية المختلطة
مع الترخيص له بالإستعانة بالقوة العامة
عند الإقتضاء.

٥- تكليف المستدعي بتسليف مبلغ وقدره
/١٠٠٠٠٠/ ل.ل. كبدل إنتقال الكاتب،
ورئيس القلم.
قرارا "نافذا" على أصله صدر في عاليه
في ٢٠٢٦/٦/٥

قاضي الأمور المستعجلة في عاليه
باتريسيا أنطوان بو عبود